

منشور عدد

2018 06 41

من وزير التربية

إلى

السيدتين والسادة المندوبين الجهويين للتربية

السيدات والسادة متفقدات و متفقدى التعليم الاعدادي والثانوي

السيدات والسادة المستشارات والمستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

السيدات والسادة مدیرات ومدیري المدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة

الموضوع: قرارات مجالس الأقسام بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2017-2018 (نظام السادسيات).

المراجع: - القانون التوجيي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80-2002 بتاريخ 23 جويلية 2002.

- الأمر عدد 29 لسنة 2008 المؤرخ في 02 جانفي 2008 المتعلق بضبط عدد وأنواع شعب التعليم الثانوي وأنواع شهادة الباكالوريا.

- المنشور عدد 31-6-2001 المؤرخ في 15 ماي 2001 المتعلق بقرارات مجالس الأقسام بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2000-2001.

- المنشور عدد 30-06-2017 المؤرخ في 19 ماي 2017 المتعلق بقرارات مجالس الأقسام بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2016-2017.

- المنشور عدد 52-10-2017 المؤرخ في 26 سبتمبر 2017 المتعلق بالمراقبة المستمرة بالمدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة بالنسبة إلى السادسين الأول والثاني من السنة الدراسية 2017-2018.

- المنشور عدد 23-06-2018 بتاريخ 29 مارس 2018 حول التوجيه المدرسي.

- المذكرة عدد 2695 المؤرخة في 30 ماي 1997 المتعلقة بإصلاح الأخطاء في نتائج التلاميذ.

وبعد، طبقا لما جاء به القانون التوجيي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80-2002 بتاريخ 23/07/2002، أعلمكم بالترتيبات التي يتبعها بخصوص قرارات مجالس الأقسام لآخر السنة الدراسية الحالية 2017-2018.

## II- إجراءات عامة

- تُقسم السنة الدراسية 2017-2018 بالنسبة إلى المدارس الإعدادية والمعاهد كما يلي:
  - \* سادسية أولى : تمتّد من مفتتح السنة الدراسية إلى يوم 27 جانفي 2018.
  - \* سادسية ثانية : تمتد من يوم 05 فيفري 2018 إلى يوم 30 جوان 2018.
- يُحتسب المعدل السنوي العام للّلّايميد باعتماد معدّله في السادسية الأولى و السادسية الثانية مع اعتبار ضارب (1) لمعدل السادسية الأولى و ضارب (2) لمعدل السادسية الثانية.
- تتولى إدارة المدرسة الإعدادية أو المعهد الإعدادي المسبق لكل مجلس قسم بالتأكد من مختلف المعطيات (الرسوبات السابقة- السن- الغيابات - المعدلات...) خصوصاً بالنسبة إلى الحالات المهدّدة بالرسوب أو الرفت، درءاً لكل خطأ محتمل.
- تأخذ مجالس الأقسام حظها من الوقت للتعّمق في درس جميع الحالات المعروضة عليها بما يتطلّبه الاطلاع بمسؤوليتها من الجدية والموضوعية.
- يُشارك في هذه المجالس كلّ أستاذة القسم دون استثناء، وفي حالة تعذر ذلك على أحدهم لأسباب قاهرة، يتعين عليه تبرير غيابه بإثبات التّرتيب الجاري بها العمل و موافاة مدير(ة) المدرسة الإعدادية أو المعهد قبل انعقاد مجلس القسم، بملحوظاته واقتراحاته المتعلقة بتلاميذه الذين سينظر المجلس في نتائجهم.
- يُستوجب الحفاظ على سرية مُداولات مجالس الأقسام ونتائجها.
- يتّبع مدير(ة) المدرسة الإعدادية أو المعهد الإجراءات المنصوص عليها بالذكرة المشار إليها بالمرجع أعلاه في صورة حصول خطأ مادي، قد تنجرّ عن إصلاحه مراجعة القرار.
- يمكن لمجلس القسم أن يقترح على السيد (ة) المندوب (ة) الجهوي (ة) للتربية الإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة للّلّايميد الذين تقرّ رفتهم و يأنس فيهم المجلس الاستفادة من الرسوب أو التثليث.
- يستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتفاع بالإسعاف والرسوب والتثليث إذا أنس فيهم مجلس القسم القدرة على مواصلة الدراسة ( بعد الاطلاع على تقرير صادر عن اللجنة الجهوية).

## III- قرارات مجالس الأقسام

### جدول عـ 01 دد

#### ١- بالنسبة إلى السنوات السابعة والثامنة والتاسعة من التعليم الأساسي العام.

الملاحظات	الشروط			قرار المجلس
	النinthة أساسى	الثامنة أساسى	السابعة أساسى	
تُسجل عبارة "يرتفق" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي 10 من 20 أو الحصول على شهادة ختم التعليم الأساسي العام.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20	٢٠٢٣/٢٠٢٤
- الحرص على توخي المرونة بالنسبة إلى التلاميذ الذين يتعدى رسوبهم وأصبحوا مهددين بالرّفت. - تُسجل عبارة "يرتفق بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية. - يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتفاع بالإسعاف إذا أنس منهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى	عند توفر الشروط التالية معاً: - الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20. - القدرة على استيعاب برامج المستوى المولاي. - حسن السلوك والمواظبة.			٢٠٢٣/٢٠٢٤
- تُسجل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية بالنسبة إلى تلاميذ السنوات السابعة والثامنة أساسى وتلاميذ السنوات التاسعة غير المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي. - بالنسبة إلى المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي تُسجل عبارة "يرسب إن لم ينجح في الامتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتُعمّر بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية، إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي.	عند توفر الشروط التالية معاً: - عدم الارتفاع بالإسعاف. - عدم تجاوز 17 سنة وثلاثة (03) أشهر في مفتح السنة (03) أشهر في السنة الدراسية القادمة.	عند توفر الشروط التالية معاً: - عدم الإرتفاع بالإسعاف. - عدم تجاوز 16 سنة وثلاثة (03) أشهر في مفتح السنة الدراسية القادمة.	عند توفر الشروط التالية معاً: - عدم الإرتفاع بالإسعاف.	٢٠٢٣/٢٠٢٤
- يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الرسوب إذا أنس منهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة (بعد الإطلاع عن تقرير صادر عن اللجنة الجهوية في الغرض).	عدم الرسوب أكثر من ثلات مرات في المستويات السابقة من التعليم الأساسي.	عدم الرسوب أكثر من ثلات مرات في المستويات السابقة من التعليم الأساسي.	عدم الرسوب أكثر من ثلات مرات بالمرحلة الابتدائية.	٢٠٢٣/٢٠٢٤
يرفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الرسوب				

2- بالنسبة إلى التلاميذ الثامنة والتاسعة من التعليم الأساسي التقني.

جدول عـ ٠٢ دد

الملاحظات	الشروط	قرار المجلس
التاسعة أساسى تقنى	الثامنة أساسى تقنى	الثامنة أساسى تقنى
<p>تُسجل عبارة "يرتقى / ينجح ويوجه إلى مركز التكوين المهني بـ...*" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية</p>	<p>الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20 أو الحصول على شهادة ختم التعليم الأساسي التقني.</p>	<p>الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20</p>
<p>- تُسجل عبارة "يرتقى بالإسعاف /ينجح * بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية.</p> <p>- يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخاصة من شروط الارتفاع بالإسعاف إذا أنس منهم المجلس القرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى (بعد الإطلاع عن تقرير صادر عن اللجنة الجهوية في الغرض)</p>	<p>عند توفر الشروط التالية معاً:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 08 من 20.</li> <li>- الحصول على معدل سنوي في الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني والإعلامية يساوي أو يفوق 09 من 20.</li> <li>- الحصول على معدل سنوي في الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني والإعلامية يساوي أو يفوق 09 من 20.</li> </ul>	<p>- الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 08 من 20.</p> <p>- الحصول على معدل سنوي في الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني والإعلامية يساوي أو يفوق 09 من 20.</p> <p>- الحصول على مواصلة الدراسة في المستوى التعليمي المولى.</p>
<p>- تُسجل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية. لآخر السنة الدراسية بالنسبة إلى تلاميذ السنوات الثامنة أساسى تقنى وإلى تلاميذ السنوات التاسعة أساسى تقنى غير المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي التقني.</p> <p>بالنسبة إلى المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي التقني تُسجل عبارة "يرسب إن لم ينجح في الإمتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتعمر بطاقة النتائج المدرسية. لآخر السنة الدراسية إثر الإعلان عن نتائج شهادة ختم التعليم الأساسي التقني.</p>	<p>يرسب كل تلميذ إذا لم تتوفر فيه شروط الارتفاع بالجدار أو بالإسعاف</p>	<p>برسم</p>

\* بالنسبة إلى تلاميذ السنوات التاسعة أساسى تقنى.

الملحوظات	الشروط		قرار المجلس																				
	السنة الثانية ثانوي	السنة الأولى ثانوي																					
- ثُجِّل عبارة "يرتقى /يرتفق بالإسعاف على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية . - يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتقاء بالإسعاف إذا أنس فيه المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى(بعد الاطلاع عن تقرير صادر عن اللجنة الجهوية في الغرض)	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20	الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20	الارتفاع بالجدارة**																				
	<table border="1"> <thead> <tr> <th>المادة المرجع</th> <th>المادة الأصلية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>العربية-الفرنسية-الإنجليزية</td> <td>الأداب</td> </tr> <tr> <td>العلوم الفيزيائية- الرياضيات-التكنولوجيا</td> <td>العلوم</td> </tr> <tr> <td>الاقتصاد- التصرف- الرياضيات</td> <td>الاقتصاد والخدمات</td> </tr> <tr> <td>الإعلامية- الرياضيات- العلوم الفيزيائية</td> <td>تكنولوجيا الإعلامية</td> </tr> </tbody> </table>	المادة المرجع	المادة الأصلية	العربية-الفرنسية-الإنجليزية	الأداب	العلوم الفيزيائية- الرياضيات-التكنولوجيا	العلوم	الاقتصاد- التصرف- الرياضيات	الاقتصاد والخدمات	الإعلامية- الرياضيات- العلوم الفيزيائية	تكنولوجيا الإعلامية	<table border="1"> <thead> <tr> <th>المادة المرجع</th> <th>المجموعة 1</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>الإنجليزية</td> <td>العربية</td> </tr> <tr> <td>التاريخ والجغرافيا</td> <td>الفرنسية</td> </tr> <tr> <td>علوم الحياة والأرض</td> <td>الرياضيات</td> </tr> <tr> <td>التكنولوجيا</td> <td>العلوم الفيزيائية</td> </tr> </tbody> </table>	المادة المرجع	المجموعة 1	الإنجليزية	العربية	التاريخ والجغرافيا	الفرنسية	علوم الحياة والأرض	الرياضيات	التكنولوجيا	العلوم الفيزيائية	
المادة المرجع	المادة الأصلية																						
العربية-الفرنسية-الإنجليزية	الأداب																						
العلوم الفيزيائية- الرياضيات-التكنولوجيا	العلوم																						
الاقتصاد- التصرف- الرياضيات	الاقتصاد والخدمات																						
الإعلامية- الرياضيات- العلوم الفيزيائية	تكنولوجيا الإعلامية																						
المادة المرجع	المجموعة 1																						
الإنجليزية	العربية																						
التاريخ والجغرافيا	الفرنسية																						
علوم الحياة والأرض	الرياضيات																						
التكنولوجيا	العلوم الفيزيائية																						
- ثُجِّل عبارة "يرسب " على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية . - يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثانية من التعليم الثانوي (الثالثة) من موصلة الدراسة(بعد الاطلاع عن تقرير صادر عن اللجنة الجهوية في الغرض)	عند توفر الشروط التالية معا :	<p>- الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20.</p> <p>- عدم تجاوز 19 سنة وثلاثة (03) أشهر في مفتاح السنة الدراسية القادمة ..</p> <p>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الأولى من التعليم الثانوي (الثالثة من نوع).</p>	عند توفر الشروط التالية معا :																				
- ثُجِّل عبارة "يسعد بالرسوب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية .	عند توفر الشروط التالية معا :	<p>- الحصول على معدل سنوي عام بين 05.99 و 04 من 20.</p> <p>- عدم تجاوز 19 سنة وثلاثة (03) أشهر في مفتاح السنة الدراسية القادمة ..</p> <p>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الأولى من التعليم الثانوي (الثالثة من نوع).</p>	عند توفر الشروط التالية معا :																				
	يمكن لمجلس القسم إسعاف التلميذ برسوب ثان إذا لم يتمكن من مزاولة تعليمه بصفة عادية بسبب مرض طويل الأمد أو حادث مبرر ينضاف في الإبان.	- أن يأْس فيه مجلس القسم الإستفادة من الرسوب.	الرفت																				

\*يمكن النزول بالحد الأدنى المطلوب من المعدل الحسابي بـ 0.5 نقطة – عند الاقتضاء – إذا أنس مجلس القسم في التلميذ القدرة على متابعة برامج المستوى التعليمي المولى.

السنة الرابعة ثانوي		قرار المجلس	السنة الثالثة ثانوي		قرار المجلس										
الملاحظات	الشروط		الملاحظات	الشروط											
<p>تُسجل عبارة "يرسب إن لم ينجح في الامتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتعمر بطاقة النتائج المدرسية إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة البكالوريا.</p> <p>- يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الرسوب إذا أنس منهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة (بعد الإطلاع عن تقرير صادر عن اللجنة الجهوية في الغرض)</p>	<p>عند توفر الشرطين التاليين معاً:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عدم تجاوز ٢٢ سنة وثلاثة (٣٣) أشهر في مفتح السنة الدراسية القادمة..</li> <li>- عدم الاستمرار أكثر من مرتين في المستويات السابقة (من السنة الأولى ثانوي إلى السنة الثالثة ثانوي).</li> </ul>	٣	<p>تُسجل عبارة "يرتقى/يرتقي بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية.</p> <p>- يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط الارتفاع بالإسعاف إذا أنس منهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة بالمستوى التعليمي الأعلى (بعد الإطلاع عن تقرير صادر عن اللجنة الجهوية في الغرض).</p>	<p>عند توفر الشرط التالية معاً :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدّل سنوي عام لا يقل عن ١٠ من ٢٠.</li> <li>- الحصول على معدّل سنوي عام بين ٠٩ و ٠٩.٩٩ من ٢٠ وعلى معدل حسابي لا يقل عن ٠٩.٥ من ٢٠ في مادتين من المواد المرجع:</li> </ul> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <thead> <tr> <th>المواد المرجع</th> <th>الشعبة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>الرياضيات - العلوم الفيزيائية - علوم الحياة والأرض</td> <td>الأداب</td> </tr> <tr> <td>علوم التجريبية</td> <td>الرياضيات</td> </tr> <tr> <td>العلوم التقنية</td> <td>العلوم التجريبية</td> </tr> <tr> <td>الخوارزميات و البرمجة - العلوم الفيزيائية - الرياضيات</td> <td>الاقتصاد والصرف الاقتضادي - التصرف - الرياضيات</td> </tr> </tbody> </table>	المواد المرجع	الشعبة	الرياضيات - العلوم الفيزيائية - علوم الحياة والأرض	الأداب	علوم التجريبية	الرياضيات	العلوم التقنية	العلوم التجريبية	الخوارزميات و البرمجة - العلوم الفيزيائية - الرياضيات	الاقتصاد والصرف الاقتضادي - التصرف - الرياضيات	٣
المواد المرجع	الشعبة														
الرياضيات - العلوم الفيزيائية - علوم الحياة والأرض	الأداب														
علوم التجريبية	الرياضيات														
العلوم التقنية	العلوم التجريبية														
الخوارزميات و البرمجة - العلوم الفيزيائية - الرياضيات	الاقتصاد والصرف الاقتضادي - التصرف - الرياضيات														
<p>تُسجل عبارة "يسعد بالثالثي إن لم ينجح في الامتحان". على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتعمر بطاقة النتائج المدرسية إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة البكالوريا.</p> <p>- يُستثنى التلاميذ ذوو الاحتياجات الخصوصية من شروط التثليث إذا أنس منهم المجلس القدرة على مواصلة الدراسة (بعد الإطلاع عن تقرير صادر عن اللجنة الجهوية في الغرض)</p>	<p>عند توفر الشرط التالية معاً:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عدم تجاوز ٢١ سنة وثلاثة (٣٣) أشهر في مفتح السنة الدراسية القادمة..</li> <li>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي (التثليث ممنوع)</li> </ul>	٣	<p>عند توفر الشرط التالية معاً :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدّل سنوي عام يساوي أو يفوق ٠٦ من ٢٠.</li> </ul>	٣											
<p>يرفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الرسوب أو التثليث</p>	<p>تُسجل عبارة "يسعد بالرسوب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.</p>	٣	<p>عند توفر الشرط التالية معاً :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدّل سنوي عام بين ٠٥.٩٩ و ٠٤ من ٢٠.</li> <li>- عدم تجاوز ٢١ سنة وثلاثة (٣٣) أشهر في مفتح السنة الدراسية القادمة..</li> <li>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي (التثليث ممنوع).</li> </ul> <p>أن يأخذ فيه مجلس القسم الاستفادة من الرسوب.</p> <p>يمكن لمجلس القسم أن يمكن التلميذ من رسوب ثان إذا لم يتمكن من مزاولة تعليمه بصفة عادية بسبب مرض طويل الأمد أو حدث غير عادي ينافي الإيمان</p>	٣	الرلت										

\* يمكن النزول بالحد الأدنى المطلوب من المعدل الحسابي بـ ٠.٥ نقطة – عند الاقتضاء – إذا أنس مجلس القسم في التلاميذ القدرة على متابعة برامج السنة الرابعة ثانوي.

### III-دراسة الوضعيّات المتعلّقة بالغيابات

تتم دراسة الغيابات وفق الإجراءات التالية ويُتّخذ مجلس القسم في شأنها القرار المناسب: في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت على ضوء التّراتيب المنصوص عليها بهذا المنشور.

#### III-1- الغياب الشرعي قصير الأمد

\* يُعتبر غياباً شرعاً كل غياب مبرر كالمرض المدوم والمعلن عنه في ظرف ثلاثة أيام أو الرفت المؤقت من قبل مجلس التربية أو إدارة المؤسسة التّربوية، أو الحالات الطارئة المبررة تبريراً مقنعاً في الإبان.

\* يُعتبر غير مرتب في إحدى السّادسيتين كل تلميذ تغيب غياباً شرعاً في مادة من المواد أو أكثر واستحال اختباره بفرض تعويضي قبل انعقاد مجلس القسم لتوالص غيابه.

وفي هذه الحالة، يتّبع مجلس القسم التّراتيب التالية:

##### - في نهاية السّادسية الأولى

لا يتم احتساب معدّل التلميذ في المادة أو المواد التي تغيب عنها وتكتب في وادي معدّل المادة أو المواد عبارة "غير مرتب"، كما لا يتم احتساب معدله العام للفترة وتكتب عبارة "غير مرتب".

##### - في نهاية السّادسية الثانية

تُعرض على مجلس القسم كل حالات التلاميذ غير المرتبين في إحدى السّادسيتين للنظر في إمكانية احتساب معدّلهم السنوي العام، ويُقرر المجلس بعد دراسة كل حالة إما عدم احتساب المعدلات أو احتسابها.

##### 1- التلاميذ غير المرتبين الذين لا يُحتسب معدّلاتهم :

لا يُحتسب معدّل التلميذ في كلّ حالة من الحالات الثلاث التالية:

أ- إذا كان المجلس غير مُجمع على مبررات غياب التلميذ عن مادة من المواد.

ب- إذا كان المجلس مُجتمع على تبرير التلميذ لغيبته عن مادة في إحدى السّادسيتين لكنه يعتبر أن نتائجه في السّادسية الأخرى لا تُعبّر عن مستوى الحقيقية.

ج- إذا كان الغياب عن مادة من المواد غياباً مقنعاً لكن استحال اختبار التلميذ بفرض تعويضي قبل انعقاد مجلس القسم في السّادسيتين.

وفي هذه الحالات لا يُحتسب معدّل التلميذ في المادة ولا يُحتسب معدله في المادة خلال السّادسية ولا معدله السنوي العام في المادة وُسجّل عبارة "غير مرتب" في وادي المعدلات على كل الوثائق الرسمية بما فيها بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.

ثم يأخذ مجلس القسم بعد المداولات القرار المناسب في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت ، في ضوء نتائج التلميذ وطبقاً للتّراتيب الواردة بهذا المنشور.

##### 2- التلاميذ غير المرتبين الذين يُحتسب معدّلاتهم :

أ- احتساب معدّل المادة في إحدى السّادسيتين

يتم احتساب معدّل المادة في إحدى السّادسيتين في الحالة التالية:

إذا كان لل תלמיד في تلك المادة معدل خلال إحدى السادستين واعتبر المجلس أن نتائج التلميذ في المادة خلال السادسية التي حضرها (الأولى أو الثانية) تُعبر عن مستوى الحقيقى، يعتمد المجلس معدل التلميذ في المادة خلال السادسية التي حضرها كمعدل للمادة خلال السادسية التي تغيب عنها ويُسجل هذا المعدل أو المعدلات على الوثائق الرسمية ويوضع بين قوسين.

ينطبق هذا الإجراء في صورة تغيب التلميذ عن مادة أو أكثر.

#### ب- احتساب المعدل العام للسادسية

- يضيّط مجلس القسم المعدل العام للسادسية التي لم يرتب فيها التلميذ باحتساب معدل المادة أو المواد التي تغيب عنها إضافة إلى معدلاته في السادسية في بقية المواد.
- يُسجل المعدل العام للسادسية على الوثائق الرسمية بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية ويوضع بين قوسين.

#### ج- احتساب المعدل السنوي العام

- يضيّط مجلس القسم المعدل السنوي العام، وينزله على الوثائق الرسمية بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية ويوضع بين قوسين.
- يُسجل مجلس القسم على الوثائق الرسمية، بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية عبارة "غير مرتب" ثم يتّخذ مجلس القسم بعد المداولات القرار المناسب في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت، في ضوء نتائج التلميذ وطبق ترتيب هذا المنشور.

### III- 2- الغياب الشرعي طول الأمد

- ينظر مجلس القسم في ملف التلميذ الذي لم يتمكن من مزاولة دراسته بصورة عادية بسبب مرض طول الأمد أو حادث مدعّمين في الإبان بمستندات موثوق بها ويقرر المجلس عندها:
- إنما اعتبار السنة الدراسية سنة بيضاء لا تحتسب في سنوات الرسوب.
  - وإنما اعتبارها سنة دراسية فعلية وفي هذه الصورة يتّخذ المجلس القرار المناسب في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت طبق ترتيب هذا المنشور.

### III- 3- الغياب غير الشرعي

يسوى الغياب غير الشرعي عن اختبار كتابي أو فرض عادي أو تأليفى في مادة من المواد بإسناد صفر يحتسب عند ضبط معدل التلميذ في المادة التي تغيب عنها.

### IV- الإجراءات المتعلقة بالإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة.

- يقدم مطلب الإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة من قبل الولي إلى مدير(ة) المؤسسة التربوية قبل يوم السبت 04 أكتوبر 2018.
- تحال طالب الإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة إلى المندوبة الجهوية للتربية قبل يوم السبت 11 أكتوبر 2018.

- يتولى السيد المندوب الجهوى للتربية بمعية اللجنة الجهوية البت في الحالات المقترحة عليه من قبل مجلس القسم وبقية المطالب الأخرى خلال الأسبوع الأخير من شهر أكتوبر 2018.

ونظرا إلى ما يكتسيه هذا الموضوع من بالغ الأهمية فإنه يتعين تعليق هذا المنشور بمكان بارز بالمؤسسة التربوية ومطالبة جميع التلاميذ بالاطلاع عليه وكذلك تعليقه بقاعة الأساتذة حال تسلّمكم إياه والعمل بما ورد به بكلّ عنابة، والسلام.

وزير التربية

حاتم بن سالم

